

٦٨٩

١٠٤٩٣

٧٩١١٤ / ٢٠١

نموذج رقم (٤٠) لجان
(موصى عليه مصحوباً بعلم الوصول)

٦١

وزارة المالية
لجان الطعن الضريبي
إعلان بقرار لجنة الطعن

اللجنة : الثالثة قطاع : الثالث رقم الطعن : ٦٠٣ لسنة ٢٠١٦
السيد /
العنوان /
رقم الملف :
نتشرف بإبلاغ سيادتكم بأن لجنة الطعن قررت بجلستها المعقودة بتاريخ
٢٠١٩ / ١١ / ٢
بتحديد أرباح السنوات ٢٠١٠ / ٢٠١١
على الوجه الآتي :

كما هو موضح بالقرار المرفق


المستشار /
رئيس اللجنة

ومرسل مع هذا صورة من القرار المذكور
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

يوم شهر سنة

تحريراً في


المستشار /
رئيس اللجنة

صورة مرسلة إلى مأمورية ضرائب قنا
إعلاناً لها بقرار لجنة الطعن، ومرفق معه صورة القرار المذكور للعلم وإجراء اللازم.
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

يوم شهر سنة

تحريراً في

وزارة المالية
لجان الطعن الضريبي
القطاع الثالث - اللجنة الثالثة

بالجلسة السرية المنعقدة بمقر اللجنة ١٥ ش منصور - لاطو غلي - القاهرة بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢ .
برئاسة السيد الأستاذ المستشار / جمال يوسف زكي علي " نائب رئيس مجلس الدولة " وعضوية كلاً من :-

الأستاذ / محمد سالم منصور العسيلي
الأستاذ / عصام محمد بدوي عوض
المحاسبة / سمير أحمد فرغلي الشيمي
المحاسب / خاتم سعيد حيام
وأمانة سر اللجنة السيدة / سناء محمود إبراهيم

" صدر القرار التالي "

في الطعن رقم : ٦٠٣ لسنة ٢٠١٦
المقدم من الطاعن : [REDACTED]
طبيعة النشاط : طبيبة نساء وتوليد
الكيان القانوني : [REDACTED]
العنوان : [REDACTED]
سنوات النزاع : ٢٠١٠/٢٠١١
ملف رقم : [REDACTED]
الأمورية المطعون ضدها : قنا

" الوقائيم "

تتحصل وقائع هذا الطعن حسبما يبين من أوراقه المعروضة على اللجنة في قلم الأمور المطعون ضدها بمحاسبة الطاعنة عن السنوات ٢٠١١/٢٠١٠ بموجب مذكرة فحص مقدمة جاء بها ما يلي :-
- طبقاً للقرار الوزاري رقم ٨ لسنة ٢٠١٣ والكتاب الدوري رقم ١١ لسنة ٢٠١٠ لفحص العينة عن سنة ٢٠١٠ .



- بداية النشاط ٢٠١٠/٥/١ والملف ورد من مأمورية ضرائب إسنا للتوقف وتغيير المركز الرئيسي إلى مأمورية ضرائب قنا .

- تم الربط حتى سنة ٢٠١٠ بصافي إيراد قيمته ٢٢١٠٦ ج وفقاً لقرار اللجنة الداخلية .

- أرسل نموذجي ٣١ ، ٣٢ فحص في ٢٠١٣/١٢/١٥ .

- الخصم والتحصيل لحساب الضريبة : لا توجد تعاملات .

- الإقرارات الضريبية :

سنة ٢٠١٠ : (للفترة $\frac{٢٠١٠/٥/١}{٢٠١٠/١٢/٣١}$)

إيراد الكشف	٢ حالة × ٣١٠ يوم × ٢٠ ج $\times \frac{٢٤٥}{٣٦٥}$ يوم	= ٨٢٢٣ ج
إيراد عمليات صغيري	٢ عملية × ١٢ شهر × ١٠٠ ج $\times \frac{٢٤٥}{٣٦٥}$ يوم	= ١٦١١ ج
الإجمالي		= ٦٧١٢ ج
المصروفات		= ٦٧١ ج
صافي الإيراد (بدون مستندات)		= ٦٠٤١ ج

سنة ٢٠١١ :

إيراد الكشف	٢ حالة × ٣١٠ يوم × ٣٠ ج	= ١٨٦٠٠ ج
إيراد عمليات كبيري	١ عملية × ١٢ شهر × ٣٠٠ ج	= ٣٦٠٠ ج
إيراد عمليات متوسطة	٣ عملية × ١٢ شهر × ١٥٠ ج	= ٥٤٠٠ ج
إيراد عمليات صغيري	٥ عملية × ١٢ شهر × ١٠٠ ج	= ٦٠٠٠ ج
الإجمالي		
المصروفات		
صافي الإيراد (بدون مستندات)		



Handwritten signature.

* وأرفق :

- صورة ضوئية من التعليمات التنفيذية رقم ٥٤ لسنة ٢٠٠٤ بشأن محاسبة أطباء النساء والتوليد .
- صورة ضوئية من قرار إنتقطاع الطاعة عن العمل في ٢٠١٠/٢/١٤ .

* وبإطلاع اللجنة على كافة الأوراق المعروضة عليها واستيعابها لطلبات الطاعة تقرر ما يلي :-

- عن المطالبة بإعتماد بداية النشاط إعتباراً من ٢٠١٠/٥/١ ... فإن الثابت بمذكرة فحص المأمورية أن الملف قد تمت إحالته من مأمورية ضرائب إسنا وقد تمت المحاسبة حتى تاريخ التوقف سنة ٢٠١٠ بصافي ربح قدره ٢٢١٠٦ ج .

- وقد قدرت المأمورية المختصة صافي الإيراد عن الفترة من ٢٠١٠/٥/١ حتى ٢٠١٠/١٢/٣١ ثم أضافت صافي ربح اللجنة الداخلية الذي تمت المحاسبة عنه بمأمورية ضرائب إسنا لتوحيد الربط من جماع ما تقدم يتبين أن المأمورية المختصة قد إعتمدت بداية النشاط إعتباراً من ٢٠١٠/٥/١ ومن ثم تلقت اللجنة عن هذا الطلب وعلى المأمورية مراعاة توحيد الربط طبقاً لما ينتهي إليه قرار هذه اللجنة .

- وعن المطالبة بإعتماد الإقرارات الضريبية لعدم ورود الملف ضمن العينة ... فإن الثابت بالأوراق ورود سنة ٢٠١٠ بالعينة طبقاً للقرار الوزاري رقم ٨ لسنة ٢٠١٣ ومن ثم تقرر اللجنة رفض طلب الطاعن بشأن إعتداد الإقرار الضريبي عن سنة ٢٠١٠ .

- أما فيما يتعلق بإعتماد الإقرار الضريبي عن سنة ٢٠١١ ... فإن الثابت بالأوراق أن المأمورية المختصة لم تتحدد الأسباب التي من أجلها تم الفحص وتعديل الإقرار ومن ثم تقرر اللجنة إعادة الأوراق عن سنة ٢٠١١ لبيان ورود الملف بالعينة والأسباب التي إستندت إليها المأمورية في تعديل الإقرار الضريبي عن سنة ٢٠١١ .

- وعن المطالبة بإلغاء المحاسبة الكشف بالأشعة ... فإن الثابت بالأوراق أن طبيعة النشاط طبيبة نساء وتوليد وطبقاً لطبيعة النشاط فإن من مستلزمات الكشف وجود جهاز الأشعة التلفزيونية ومن ثم تقرر اللجنة إجابة طلب الطاعة في هذا الصدد .

- وعن المطالبة بإلغاء بند العمليات الصغرى ... فإن الثابت بالإقرارات الضريبية وجود هذا البند ومن ثم تقرر اللجنة رفض طلب الطاعة في هذا الصدد .

- وعن المطالبة بتخفيض عدد الكشوف ومقابلها وعدد عمليات الولادة ... فإن الثابت بالأوراق أن تكملة الملف ... فإستناداً لما إستقرت عليه قرارات لجان الطعن لحالات المثل



- ومراعاة ما ورد بالمعايينة المؤرخة ٢٠١٣/١٢/٣٠ من وجود ٩ حالات كشف بأجر ٢٥ ج ووجود حجرة عمليات وحالات ولادة وأن الفواتير الصادرة معظمها يشمل الأدوية والتمريض والتخدير وحسباً للنزاع ومراعاة أن الحالة تقديرية تقرر اللجنة تعديل صافي الربح كما سيرد بيانه بأسس التقدير والمحاسبة لاحقاً .

- عدم تطبيق مواد العقوبات دون حكم قضائي إعمالاً لحكم المادة ١٣٧ من ق ٩١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الضرائب على الدخل .

سنة ٢٠١٠ : (للفترة ٢٠١٠/٥/١ - ٢٠١٠/١٢/٣١)

إيراد حالات الكشف	٩ حالة × ٣١٠ يوم × ٢٥ ج	= ٦٩٧٥٠ ج
إيراد العمليات القيصرية	٥ حالة × ١٢ شهر × ٩٠٠ ج	= ٥٤٠٠٠ ج
إيراد العمليات الولادة الطبيعية	٤ حالة × ١٢ شهر × ٥٠٠ ج	= ٢٤٠٠٠ ج
إيراد العمليات المتوسطة والصغرى	٤ حالة × ١٢ شهر × ٥٠٠ ج	= ٢٤٠٠٠ ج
إيراد حالات تركيب اللولب	٣ حالة × ١٢ شهر × ٥٠ ج	= ١٨٠٠ ج
إجمالي الإيراد		= ١٧٣٥٥٠ ج
يخصم ١٠ % مصروفات		= ١٧٣٥٥ ج
صافي الإيراد		= ١٥٦١٩٥ ج
يخص الفترة من ٢٠١٠/٥/١ - ٢٠١٠/١٢/٣١		= ١٥٦١٩٥ ج × ٨/١٢ شهر
		= ١٠٤١٣٠ ج

سنة ٢٠١١ : إعادة الأوراق كالحثيات .

- وعلى الطاعة تقديم أصل إخلاء الطرف من الجهة التي كانت تعمل في الجمهورية العربية السورية دون طلب منها خلال أسبوعين من إستلام قرار هذه اللجنة .



سنة ٢٠١١ : بنفس أسس سنة ٢٠١٠ عن سنة كاملة وبدون الإيراد المخفي وبصافي إيراد ٣٠٦٩٠٠ ج .

- وتطبيق العقوبات الواردة بالكتاب السابع من ق ٩١ لسنة ٢٠٠٥ .
- أخطر بنموذج ١٩ ض بتاريخ ٢٢/٤/٢٠١٤ . وتم الطعن بتاريخ ١٢/٥/٢٠١٤ .
- أحالت المأمورية المختصة أوراق ملف الطعن إلى اللجنة الداخلية المتخصصة والتي أحالته إلى لجان الطعن الضريبي بتاريخ ٥/١٠/٢٠١٦ برقم ٧٩٧٢ .
- وتحدد لنظر الطعن أمام هذه اللجنة جلسة ١٣/٤/٢٠١٩ وبها حضر أ . / محمد عبد الموجود علي عن أ . / مصطفى محمود محمد مغربي المحاسب والأخير عن الطاعنة بالتوكيلات الثانية بالأوراق وطلب أجلاً للإطلاع - لذلك قررت اللجنة التأجيل لجلسة ١٩/٥/٢٠١٩ وبها حضر أ . / سعد سعيد عبد السلام المحاسب عن أ . / مصطفى محمود محمد بموجب توكيل ثابت بالأوراق وقدم مذكرة دفاع وحافضة مستندات وطلب حجز الطعن للقرار - لذلك قررت اللجنة حجز الطعن للقرار بجلسة اليوم ، وبها صدر القرار التالي :-

"اللجنة"

- بعد الإطلاع على الأوراق والمستندات - والمداولة قانوناً .
- وحيث أن الطعن قد إستوفي أوضاعه القانونية فهو مقبول شكلاً .
- وفي الموضوع : فقد تلخصت طلبات الطاعنة حسبما وردت بمذكرة الدفاع فيما يلي :-
- اعتماد الإقرارات الضريبية لعدم ورود الملف ضمن العينة .
- وإحتياطياً :
- إلغاء المحاسبة عن الكشف بالأشعة وإحتياطياً : حالة × ٣١٠ يوم × ١٠ ج .
- تخفيض الحالات القيصرية إلى حالة × ١٢ شهر × ٤٠٠ ج .
- تخفيض الحالات الطبيعية إلى ٢ حالة × ١٢ شهر × ٢٥٠ ج .
- إلغاء المحاسبة عن العمليات الصغرى وإحتياطياً تخفيضها إلى ١ عملية × ٥٢ اسرع × ٢٠٠ ج .
- تخفيض حالات تركيب اللولب إلى ٣ حالة × ١٢ شهر × ٢٠ ج .
- مراعاة أن بداية النشاط ١/٥/٢٠١٠ .
- خصم ٢٥% تكاليف ومضروفات .
- الطعن على جميع الأسس والعناصر جملة وتفصيلاً .



مهاينة بناريخ ٢٠١٣/١٢/٣٠ :

العيادة ٢ شقة بكل شقة ٣ غرفة وصالة ، يوجد بالشقة الأولى حجرة بها ٢ سرير للإقامة ووجد مريضة ، الشقة الثانية بها ٩ حالات للكشف بأجر ٢٥ ج ، ٥ إستشارة ، حجرة عمليات بها سرير عمليات ، فرن تعقيم ، جهاز تخدير وأدوات العمليات للمركز الطبي وجدت حالة ولادة طبيعية ، حجرة للكشف بها جهاز أشعة تليفزيونية

- مناقشة بناريخ ٢٠١٣/١٢/٣١ :

لا توجد دفاتر أو مستندات ، الإيرادات والمصروفات كالإقرارات ، لا يوجد إيراد من حالات المتابعة والإقامة ، لا يوجد تركيب لولب .

فواتير صادرة من الطبيب : عدد ٦ فواتير لولادة قيصرية وطبيعية بأجر ٦٠٠ ج للولادة الطبيعية ، ١٤٥٠ ج : ١٥٠٠ ج للقيصرية .

* قدرت الأمورية صافي الإيراد كالتالي :-

سنة ٢٠١٠ : (للفترة ٢٠١٠/٥/١ - ٢٠١٠/١٢/٣١)

٦٢٠٠٠ ج -	١٠ حالة × ٣١٠ يوم × ٣٠ ج × $\frac{٨}{١٢}$ شهر	إيراد الكشف بالعيادة
٢٠٦٦٧ ج -	٤ حالة × ٣١٠ يوم × ٢٥ ج × $\frac{٨}{١٢}$ شهر	إيراد الكشف بالأشعة بالعيادة
٦٠٠٠٠ ج -	٥ حالة × ١٢ شهر × ١٥٠٠ ج × $\frac{٨}{١٢}$ شهر	إيراد العمليات الكبرى والقيصرية
٤٨٠٠٠ ج -	٦ حالة × ١٢ شهر × ١٠٠٠ ج × $\frac{٨}{١٢}$ شهر	إيراد العمليات المتوسطة والطبيعية
٣٤٦٦٧ ج -	٢ حالة × ٥٢ أسبوع × ٥٠٠ ج × $\frac{٨}{١٢}$ شهر	إيراد العمليات الصغرى
٢٠٠٠ ج -	٥ حالة × ١٢ شهر × ٥٠ ج × $\frac{٨}{١٢}$ شهر	إيراد حالات تركيب لولب
٢٢٧٣٣٤ ج -	الإجمالي	
٢٢٧٣٣٤ ج -	المصروفات	
٢٠٤٦٠ ج -		
٢٠٤٦٠ ج -	يضاف إيراد مهني مخفي من عيادة	
٢٢٦٩١٣ ج -	مجموع صافي الإيراد	

" فلعله الأسباب "

- قررت اللجنة قبول الطعن شكلاً .

" وفي الموضوع :

" أولاً : تعديل صافي الإيراد عن سنة ٢٠١٠ وكما ورد بالحیثیات كالتالی :-

" سنة ٢٠١٠ (للفترة $\frac{2010/5/1}{2010/12/31}$) : ١٠٤١٣٠ ج (مائة وأربعة آلاف ومائة وثلاثون جنیهاً) .

" ثانياً : سنة ٢٠١١ : إعادة إلى المأمورية كالحیثیات .

- یخطر طرفی النزاع بنسخة من القرار بكتاب موصی علیه یعلم للوصول .



أمین السر

(Signature)